

الحامل والسابق او القايد او الجاذب العوي او مادة  
 وحمل الوبي او ما ذونه له ياتي فيه جميع ما مر من  
 الاقسام والسمي بالطواف في ذلك بخلاف الوقوف  
 فيقع لهما مطلقاً اذ لا يضر الصارف وخرج بقوله  
 عن نفسه الخ ما اذا طاف المحمل عن نفسه ولم يدخل  
 وقت فلا يقع له ان اطلق لانه تطوع ولا بد له من  
 النية وان لنفسه ولو مع الحامل فان نواه الحامل عن  
 نفسه او عنهما وقع عن الحامل والاطلح هو  
 خرج بقوله ان نواه الحامل الخ ما اذا نوى الحامل عن  
 نفسه او عنهما فيقع له وان نواه محموله لنفسه  
 اول يطف عنها عملاً بنينه في التمامية الصور لانه  
 الطائيف ولم يصره عن نفسه فيما اذا لم يطف وظل  
 وقت طوافه وخرج بحمل ما لو حذب ما هو فيه فيقع  
 لهما مطلقاً كما في النهاية والامداد وقال في  
 الحنفة وخرج بحمل ما لو حذب ما هو عليه كحسبة  
 او سفينة فانها كالحظير لكل بطواف الاخر لكن تحت  
 حريان تلك الاحكام هنا ايضا وله وجه نعم ان  
 قصد الجاذب المشي اجل الجذب يصل طوافه لانه في  
 اهواقره ابن الجواز ونواه اعتقد الطائيف ان احامه  
 عمرة فيان جمال يوشرو منمنته كثيرة  
 منها النية في طواف النساء اي نية فعل الحقيقة

الشرعية

الشرعية المستواه بالطواف وهي الدوران حول البيت  
 فلا ينافي في حنطه قصد حنطه الفاعل بان يخطا كونه  
 عن الطواف كما بشرط عدم الصارف وبما شرطوا قصد  
 الذي مع انه لا يعتد الرمي اليه وان نذبت فيه وفي  
 اعمال الخ فتعلق بصح الطواف من نام ممكن مقهية  
 حمله في الحاشية على ما اذ اطراله ذلك بعد قصد الطواف  
 وقال في الحنط حجت لا يضر النوم مع التمسك  
 في اثناءه وقال في الامداد ويعتمد في العدد على يقينه  
 بان استيقظ قبل تكبير طوافه او اخره به جمع  
 متواتر وقلنا يجوز ان يعتد بخبرهم في العدد في  
 الصلاة على ما مر فيه وهو هذا ابو زيد ما مر من  
 اشتراط العلم بالاعمال في صحه المياشرة فلا تغفل  
 وتشتهر بالنية في طواف غير النساء كطواف نفل غير  
 طواف القدم حاج ومندوب وطواف وداع بعد  
 تمام النساء سواء كان اثره من اولها في النهاية  
 والمختصر لانه يقع بعد التمام ولا بد ليس من التمام  
 عند الشك في الوقوع والذي يجزئ (عمدة اهدى في  
 اثر النساء) حتى كونه نية لا يدرج تابع من توابه النساء  
 والاوجبت لانه مستقل انتهى وتضمن الاضافة  
 لله تعالى وذكر العدد فيقول نويت الطواف لله  
 تعالى سبعاً فاده ابن الجواز ومنها المولاة بيت